

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملاحق للجرية الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٤ رجب سنة ١٤٣٧
الموافق (١١ أبريل سنة ٢٠١٦)

العدد
٨٥



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣	٢٠١٥	قرار وزارى رقم ٣٦١٩ لسنة ٢٠١٥	وزارة التعليم العالى
٩-٥	قرارات قيد جمعيات	محافظة القليوبية مديرية التضامن الاجتماعى
١٥-١١	قرارات تعديل قيد جمعيات	
١٧	قرار قيد جمعية	مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية
٢٢-١٨	قرارات تعديل جمعيات	
٢٥-٢٣	قرارات حل جمعيات	
		ملخص تعديل عقد التأسيس	وزارة التنمية المحلية جهاز الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى
٢٦	والنظام الداخلى لجمعية	
		ملخص عقد التأسيس والنظام	محافظة الدقهلية إدارة الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى
٢٧	الداخلى لجمعية	
٢٨		إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مـخـتـلـفـة
٣٠		إعلانات فقد	
-		إعلانات مناقصات وممارسات	
-		إعلانات بيع وتأجير	
-		حجوزات - بيوع إدارية	

قرارات

وزارة التعليم العالى

قرار وزارى رقم ٣٦١٩ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣١

وزير التعليم العالى

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٧٠ بشأن تنظيم المعاهد العالية الخاصة ؛
وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التعليم العالى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٨ لسنة ١٩٨٧ بإصدار لائحة المعاهد التابعة
والخاصة لإشراف وزارة التعليم العالى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣١٣ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المعهد العالى للسياحة
والفنادق بالعريش ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد اللائحة الداخلية للمعهد ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٧١ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء شعبة اللغات «إنجلىزى - فرنسى» ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بتغيير اسم المعهد ليصبح المعهد العالى
للسياحة والفنادق واللغات بالعريش ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٥٧ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء شعبة «العلوم الإدارية»
بتخصصى (التسويق - المحاسبة) بالمعهد العالى للسياحة والفنادق واللغات بالعريش ؛
وعلى قرار مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة بجلسة ٢٠١٥/٦/١٠ ؛
وعلى ما عرضه الأستاذ رئيس قطاع التعليم ؛

قـرر:

مادة ١ - تعديل اسم المعهد العالى للسياحة والفنادق واللغات بالعريش التابع لجمعية رجال الأعمال بشمال سيناء بالعريش ليصبح «المعهد العالى للسياحة والفنادق واللغات والعلوم الإدارية بالعريش التابع لجمعية رجال الأعمال بشمال سيناء بالعريش» .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

مادة ٣ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُلقى كل ما يخالف ذلك .

وزير التعليم العالى

أ.د/ السيد أحمد عبد الخالق

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قـرـر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية الإيمان بالله للخدمات الاجتماعية والإنسانية

والتنمية بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم (٢٣٤٢) اعتباراً من ٢٠١٦/٢/٨

قليوب - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٨

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص القيد

١ - ميدان عمل الجمعية :

- (أ) المساعدات الاجتماعية .
- (ب) الأنشطة الصحية .
- (ج) خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
- (د) حماية البيئة .
- (هـ) رعاية الطفولة والأمومة .
- (و) رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة .

٢ - الأنشطة : على أن تعمل الجمعية على تحقيق أغراضها فى الميادين السابقة

عن طريق :

- (أ) مساعدة الفقراء والأيتام وذوى الاحتياجات الخاصة وغير القادرين .
- (ب) إعمار وصيانة المساجد وتجديدها .
- (ج) التشجير وتنظيف الشوارع .
- (د) إنشاء مراكز طبية ومعامل تحاليل .
- (هـ) فصول تقوية - محو أمية .
- (و) فتح فصول لتحفيظ القرآن الكريم .
- (ز) تيسير الحج والعمرة .
- (ح) إنشاء محطات لتحلية المياه .
- (ط) إنشاء دور مناسبات - إنشاء دور حضانة .
- (ى) إنشاء مشاغل لتعليم الفتيات .
- (ك) إنشاء دور لرعاية الأيتام والمسنين .
- (ل) إنشاء معارض لتسويق المنتجات .
- (م) مشروعات صغيرة لتشغيل البطالة .
- ٣ - مجلس الإدارة مكون من : سبعة أعضاء .
- ٤ - يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة ثلاث سنوات .
- ٥ - السنة المالية للجمعية : تبدأ فى يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .
- ٦ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لمؤسسة تواصل للتخاطب وتنمية المهارات

بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم (٢٣٤٣) اعتباراً من ٢٠١٦/٢/١٠

قليوب - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/١٠

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص القيد

١ - ميدان عمل المؤسسة :

(أ) رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة .

(ب) التخاطب وتنمية المهارات .

٢ - الأنشطة : على أن تعمل المؤسسة على تحقيق أغراضها فى الميادين السابقة

عن طريق :

(أ) رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة .

(ب) التخاطب وتنمية المهارات .

٣ - مجلس الأمناء مكون من : خمسة أعضاء .

٤ - يكون تعيين أول مجلس أمناء لمدة ثلاث سنوات .

٥ - السنة المالية للمؤسسة : تبدأ فى يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .

٦ - حل المؤسسة وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية العذراء وأم الغلابة الخيرية

بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم (٢٣٤٤) اعتباراً من ٢٠١٦/٢/١٠
الخانكة - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/١٠

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص القيد

١ - ميدان عمل الجمعية :

- (أ) المساعدات الاجتماعية .
- (ب) رعاية الأمومة والطفولة .
- (ج) خدمات ثقافية وعلمية ودينية .
- (د) الأنشطة الصحية .
- (هـ) رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة .

٢ - الأنشطة : على أن تعمل الجمعية على تحقيق أغراضها فى الميادين السابقة

عن طريق :

- (أ) رعاية الأيتام .
- (ب) تنظيم رحلات ثقافية وترفيهية .
- (ج) دورات تدريبية وتعليمية لصيانة الحاسب الآلى .
- (د) إنشاء دور حضانة .
- (هـ) إنشاء مستوصفات طبية .
- ٣ - مجلس الإدارة مكون من : خمسة أعضاء .
- ٤ - يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة ثلاث سنوات .
- ٥ - السنة المالية للجمعية : تبدأ فى يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .
- ٦ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار تعديل قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - تعديل قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية الزهراء لرعاية وتأهيل المعوقين

والأيتام بالبرادة المشهرة برقم (٩٢٣) بتاريخ ٢٠٠٥/١/٢ بمديرية التضامن الاجتماعى

بالقليوبية اعتباراً من ٢٠١٦/٢/٨ القناطر الخيرية - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٨

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص تعديل القيد

١ - ميدان عمل الجمعية :

(أ) رعاية الفئات الخاصة .

(ب) المساعدات الاجتماعية .

(ج) خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

(د) الأنشطة الصحية .

٢ - أسباب التعديل :

(أ) إضافة بعض الميادين إلى الميادين السابقة :

١ - حماية البيئة .

٢ - التنمية الاقتصادية .

٣ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

(ب) إضافة بعض الأنشطة إلى الأنشطة السابقة :

١ - مشروعات صغيرة متنوعة للمعاقين .

٢ - مستوصف طبى خيرى .

٣ - مكاتب لتحفيظ القرآن الكريم .

٤ - النظافة العامة والتشجير .

٥ - تيسير الحج والعمرة .

٦ - افتتاح فصول تقوية .

٧ - إقامة المشروعات بالتعاون مع الصندوق الاجتماعى والقروض .

٣ - مجلس الإدارة مكون من : أحد عشر عضواً .

٤ - السنة المالية للجمعية : تبدأ فى أول يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .

٥ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار تعديل قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - تعديل قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية آل دياب للتكافل الاجتماعى

المشهرة برقم (١٣٨٧) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٣١ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

اعتباراً من ٢٠١٦/٢/٨ بنها - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٨

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص تعديل القيد

١ - ميدان عمل الجمعية :

(أ) المساعدات الاجتماعية .

(ب) رعاية الأسرة .

(ج) خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

(د) الأنشطة الصحية .

٢ - أسباب التعديل :

(أ) إضافة بعض الميادين إلى الميادين السابقة :

١ - رعاية الشيخوخة .

٢ - تنمية المجتمعات المحلية .

٣ - التنمية الاقتصادية .

٤ - أصحاب المعاشات .

٥ - حماية المستهلك .

(ب) إضافة بعض الأنشطة إلى الأنشطة السابقة :

١ - سيارة لدفن الموتى .

٢ - إنشاء نادٍ اجتماعى .

٣ - مستوصف طبى .

٤ - رحلات ثقافية وترفيهية .

٥ - أندية اجتماعية .

٦ - مشروعات لتشغيل الخريجين .

٧ - إقامة بعض الصناعات الصغيرة .

(ج) تعديل رسم العضوية من عشرة جنيهاً إلى عشرين جنيهاً .

(د) تعديل الاشتراك السنوى من اثنى عشر جنيهاً إلى خمسة وعشرين جنيهاً .

٣ - مجلس الإدارة مكون من : تسعة أعضاء .

٤ - السنة المالية للجمعية : تبدأ فى أول يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .

٥ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة التسجيل

قرار تعديل قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة التسجيل بالمديرية فى هذا الشأن ؛

قـرـر:

أولاً - تعديل قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية المرأة السودانية بمنشية الجبل الأصفر

المشهرة برقم (٩٥١) بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

اعتباراً من ٢٠١٦/٢/٨ الحانكة - محافظة القليوبية .

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة (٦)

من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٨

وكيل الوزارة

م / أحمد محمد بدر

ملخص تعديل القيد

- ١ - ميدان عمل الجمعية :
- (أ) المساعدات الاجتماعية .
- (ب) خدمات ثقافية ودينية .
- (ج) رعاية الأسرة .
- (د) رعاية الطفولة والأمومة .
- (هـ) حماية البيئة .
- (و) الصداقة بين الشعوب .

٢ - أسباب تعديل القيد :

(أ) تعديل رسم العضوية من ثلاثة جنيهات إلى عشرة جنيهات .

(ب) تعديل الاشتراك الشهرى من ثلاثة جنيهات إلى عشرة جنيهات شهرياً .

(ج) إضافة بعض الميادين إلى الميادين السابقة :

١ - حماية البيئة .

٢ - الصداقة بين الشعوب .

(د) إضافة بعض الأنشطة إلى الأنشطة السابقة :

١ - القيام بكل الأنشطة التى تخص البيئة - ندوات ومحاضرات .

٢ - كافة الأنشطة التى تساعد على التعارف وتقوية العلاقات بين الشعوب .

(هـ) خفض مجلس الإدارة من خمسة عشر عضواً إلى سبعة أعضاء .

٣ - مجلس الإدارة مكون من : سبعة أعضاء .

٤ - السنة المالية للجمعية : تبدأ فى أول يناير وتنتهى آخر ديسمبر من كل عام .

٥ - حل الجمعية وأيلولة أموالها : وفقاً للمادة (٤) من أحكام القانون

رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ والمادة (٤٥) من القانون المشار إليه .

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

طبقاً لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

تقرر:

أولاً - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة الرضوان الخيرية المقيدة برقم (٢٥١٤)

بتاريخ ٢٠١٦/١/١٨ - إدارة بنى عبید الاجتماعية - دقهلية .

ثانياً - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/١/١٨

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

ملخص القيد

١ - ميدان العمل : أرباب المعاشات - تنمية ديمقراطية - أنشطة اقتصادية - أنشطة تعليمية .

التنظيم والإدارة - النشاط الأدبى والثقافى - تنظيم الأسرة .
تنمية الإرشاد الزراعى - حقوق الإنسان - حماية المستهلك .
خدمات ثقافية وعلمية ودينية - خدمات صحية - رعاية اجتماعية .
رعاية الشيخوخة - رعاية الفئات الخاصة والمعوقين - رعاية المسجونين .

٢ - النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .

٣ - مجلس الأمناء : ٣ (ثلاثة) أعضاء .

٤ - رأس مال المؤسسة : ٥٠٠٠٠ (خمسون ألف) جنيه مودعة لدى بنك فيصل الإسلامى - فرع المنصورة لصالح المؤسسة .

٥ - السنة المالية : تبدأ من ١/١ من كل عام وتنتهى فى ٣١/١٢ من نفس العام .

٦ - تؤول أموال المؤسسة فى حالة حلها : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الجواد الكريم الخيرية
المقيدة برقم ١٠١٨ لسنة ٢٠٠٣ والمنعقدة فى ٢٠/٦/٢٠١٤ ؛
وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى للجمعيات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢٠/٩/٢٠١٤ ؛

تقرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية الجواد الكريم الخيرية بالتعديل الآتى :

تعديل بالمادة ٣ - فتح مكتب توجيه واستشارات أسرية .

تعديل بالمادة ٤ - نطاق عملها الجغرافى على مستوى الجمهورية - فتح فرع فى نطاق المحافظة .

تعديل بالمادة ١٤ - رفع قيمة رسم العضوية إلى ١٢ (اثنى عشر) جنيهاً .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/١/٢٠١٦

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة بسنديلة
المقيدة برقم ١٨٥٠ لسنة ٢٠٠٨ والمنعقدة فى ٢٥/١/٢٠١٦ ؛
وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى للجمعيات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢٧/١/٢٠١٦ ؛

تقرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة بسنديلة

بالتعديل الآتى :

تعديل بالمادة ٣ - نقل ودفن الموتى .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣١/١/٢٠١٦

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الخدمة العامة وتحسين البيئة بالمنصورة
المقيدة برقم ٨١١ لسنة ١٩٩٧ والمنعقدة فى ١٨/١٢/٢٠١٥ ؛
وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى للجمعيات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢٠١٦/٢/١ ؛

تقرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية الخدمة العامة وتحسين البيئة بالمنصورة

بالتعديل الآتى :

تعديل بالمادة ٣ - إضافة نشاط :

١ - نشاط الأسر المنتجة على أن يشمل هذا النشاط تعليم الخياطة وأعمال التريكو والأشغال اليدوية كالمفارش والتطريز .

٢ - تجهيز الوجبات والحلويات حسب الطلب - تشغيل وتدريب العمالة .

٣ - نشاط صناعة السجاد وشراء الأنوال اللازمة لذلك وعرض المنتجات .

٤ - تيسير سيارة إسعاف تحت الطلب لدفن الموتى وتجهيز وتكفين الموتى .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٢

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية تنمية المجتمع المحلى بتاج العز
المقيدة برقم ١٣٦٧ لسنة ٢٠٠٦ والمنعقدة فى ٢٠١٦/١/٨ ؛
وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى للجمعيات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٨ ؛

تقرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية تنمية المجتمع المحلى بتاج العز

بالتعديل الآتى :

تعديل المادة (٦) البند (ثالثاً) - تعديل جهة الأيلولة من : جمعية تاج العز

للتكافل الاجتماعى إلى : المؤسسة المصرية للخدمات الثقافية والدينية بالإدارة المركزية بالوزارة

المشهرة برقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٣

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٢

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية لجمعية أنصار السنة المحمدية بشريين
المقيدة برقم ٥٨٣ لسنة ١٩٧٣ والمنعقدة فى ٢/١١/٢٠١٥ ؛
وعلى موافقة الاتحاد الإقليمى للجمعيات والمؤسسات الأهلية بتاريخ ٢١/١/٢٠١٦ ؛

تقرر:

مادة ١ - تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية أنصار السنة المحمدية بشريين

بالتعديل الآتى :

تعديل بالمادة ١٦ - رفع قيمة الاشتراك السنوى من ٦ (ستة) جنيهات ،

إلى ١٠ (عشرة) جنيهات .

مادة ٢ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢/٢/٢٠١٦

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار حل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى نص المادة (٤١) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ونص المادة (٩١) من اللائحة التنفيذية
لذات القانون ؛

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠١٥
لجمعية أصدقاء المرضى بالمطرية والمقيدة برقم ٢١٩٥ لسنة ٢٠١٢ - إدارة المطرية الاجتماعية
والمتضمن الموافقة على حل الجمعية (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها الأغراض التى أنشئت من أجلها ؛

تقرر:

مادة ١ - حل جمعية أصدقاء المرضى بالمطرية (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها الأغراض
التي أنشئت من أجلها ، وتعيين السيدة/ فكرية أحمد فؤاد الحمamy - المراجع المالى
مضيفاً للجمعية بأتعاب قدرها ٣٠٠ ج (ثلاثمائة) جنيه ولمدة ثلاثة أشهر
من تاريخ استلامها القرار .

مادة ٢ - على أن تؤول أموال الجمعية بعد الحل إلى : حسب لائحة النظام الأساسى للجمعية .

مادة ٣ - على المصطفى الالتزام بنص المادة (٤٣) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ،
والمادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .

مادة ٤ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/١/٣١

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار حل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى نص المادة (٤١) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ونص المادة (٩١) من اللائحة التنفيذية
لذات القانون ؛

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٥
لجمعية السلف الصالح للأعمال الخيرية والمقيدة برقم ٢٣٨٥ لسنة ٢٠١٣ - إدارة شربين الاجتماعية
والمتضمن الموافقة على حل الجمعية (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها الأغراض التى أنشئت من أجلها ؛

تقرر:

مادة ١ - حل جمعية السلف الصالح للأعمال الخيرية (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها
الأغراض التى أنشئت من أجلها ، وتعيين السيد/ المتولى على العدل - المراجع المالى
مضيفاً للجمعية بأتعاب قدرها ٣٠٠ ج (ثلاثمائة) جنيه ولمدة ثلاثة أشهر
من تاريخ استلامه القرار .

مادة ٢ - على أن تؤول أموال الجمعية بعد الحل إلى : حسب لائحة النظام الأساسى للجمعية .

مادة ٣ - على المصطفى الالتزام بنص المادة (٤٣) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ،
والمادة (٩٦) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .

مادة ٤ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/١/٣١

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

مديرية التضامن الاجتماعى بالدقهلية

إدارة الجمعيات

قرار حل

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالدقهلية

بناءً على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛
وعلى نص المادة (٤١) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ونص المادة (٩١) من اللائحة التنفيذية
لذات القانون ؛

وعلى قرار الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٥
لجمعية الصالحين الخيرية بكفر البدماص والمقيدة برقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠٠٧ - إدارة شرق الاجتماعية
والمتضمن الموافقة على حل الجمعية (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها الأغراض التى أنشئت من أجلها ؛

تقرر:

مادة ١ - حل جمعية الصالحين الخيرية بكفر البدماص (حلاً اختيارياً) لعدم تحقيقها
الأغراض التى أنشئت من أجلها ، وتعيين السيد / محمد عبد الجواد المرسى -
المراجع المالى بالإدارة مصفياً للجمعية بأتعاب قدرها ٣٠٠ ج (ثلاثمائة) جنيه ولمدة ثلاثة أشهر
من تاريخ استلامه القرار .

مادة ٢ - على أن تؤول أموال الجمعية بعد الحل إلى : حسب لائحة النظام الأساسى للجمعية .

مادة ٣ - على المصطفى الالتزام بنص المادتين (٤٣ ، ٤٦) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ،
والمادتين (٩٦ ، ٩٩) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .

مادة ٤ - على إدارة الجمعيات تنفيذ هذا القرار ، وإخطار الجهات المعنية .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٢/٩

وكيل الوزارة

أ / عصام الدين برهام

وزارة التنمية المحلية

جهاز الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى

ملخص تعديل عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية الإنتاجية للصناعات الهندسية والمعدنية بمحافظة الجيزة

قررت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية التعاونية الإنتاجية

للصناعات الهندسية والمعدنية بمحافظة الجيزة والمنعقدة انعقاداً قانونياً بتاريخ ٢٤/٣/٢٠١٦

الموافقة على الآتى :

تعديل البند (أ) من المادة (١٠) من النظام الداخلى ليصبح رأس مال الجمعية

٣٥٩١٨٦٠ جنيهاً (فقط ثلاثة ملايين وخمسمائة وواحد وتسعون ألفاً وثمانمائة وستون

جنيهاً لا غير) .

وقد تم تسجيل التعديل بالجهاز تحت رقم (٦٧٢) بتاريخ ٢٧/٣/٢٠١٦

مدير عام

الإدارة العامة للتعاون الإنتاجى

إبراهيم فرج

محافظة الدقهلية

الإدارة العامة للتنمية الاقتصادية وشئون الاستثمار

إدارة الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لمهندسى الرى بميت غمر

وفقاً لعقد التأسيس والنظام الداخلى للجمعية المؤرخ فى ٢٠١٦/١/١٩ وبحضور المؤسسين البالغ عددهم (٣٩) عضواً ، فإنه قد تم الموافقة على تأسيس الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لمهندسى الرى بميت غمر - دقهلية وذلك طبقاً لأحكام قانون الإسكان رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وقد سجل عقد التأسيس والنظام الداخلى للجمعية بإدارة الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجى بديوان عام محافظة الدقهلية تحت رقم (١٣٥) بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٣ وتباشر الجمعية نشاطها على نطاق محافظة الدقهلية والمصايف .

ومقر الجمعية بالعنوان التالى : مبنى رى جنوب الدقهلية بميت غمر .

وبيانات نظامها الداخلى مطابقة للنموذج المعتمد من وزير الإسكان .

باب العضوية مفتوح دون تفرقة بسبب دينى أو سياسى لمهندسى الرى بميت غمر

وذلك طبقاً لأحكام قانون الإسكان رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (٥) أعضاء .

وقد بلغ عدد الأسهم بها عند التأسيس (٣٩) سهماً ، قيمتها ٣٩٠ جنيهاً ،

وقد أودعت الأموال المحصلة من المؤسسين وقدرها ٩٣٩٩ جنيهاً بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٣

بخزينة البنك العقارى المصرى العربى - فرع ميت غمر بالقسيمة رقم (١-١٦-١٢-٢٧) .

وأن الجريدة التى سيتم الإعلان فيها عن الدعوة للجمعية العمومية فى حالة بلوغ العضوية

بالجمعية عدد (٢٠٠) عضو فأكثر هى جريدة برج التعاون طبقاً لأحكام القرار الوزارى

رقم ٣٢٨ لسنة ٢٠٠٤

مدير الإدارة

محاسب/ علاء يوسف هيبه

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بدمنهور

الصرف الحقلى

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بدمنهور أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف سيدى عيسى الخامسة والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠١٦/٤/٧ إلى ٢٠١٦/٤/٢١ بالأماكن التالية :

- ١ - مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقري : (الأبقعين) - مركز حوش عيسى بالجمعيات الزراعية الآتية : (جمعية عمارة ، الأبقعين للاتتمان الزراعى ، جمعية الأبقعين للإصلاح الزراعى) - مركز حوش عيسى .
- ٢ - مركز شرطة : حوش عيسى .

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ، ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

محافظة القاهرة

مديرية الإسكان والمرافق

إدارة نزع الملكية والتحسين

(إعلان)

تعلم مديرية الإسكان والمرافق بمحافظة القاهرة أنها ستقوم بحصر الممتلكات اللازمة لمشروع تطوير وتوسعة شارع ترعة الجبل - قسم المطرية الصادر عنه قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٦ تنفيذاً لأحكام المادة الخامسة من قانون نزع الملكية رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ستبدأ اللجنة أعمالها من يوم ٢٠١٦/٤/١٧ إلى ٢٠١٦/٤/١٩ الساعة العاشرة صباحاً بمقر الإدارة العامة لنزع الملكية - محافظة القاهرة - ميدان الجمهورية بعبادين .
فعلى من يهمه الأمر الحضور أمام اللجنة فى الزمان والمكان المحددين بهذا الإعلان للإرشاد عن حقوقهم على هذه الممتلكات مع تقديم المستندات المؤيدة لذلك .

إعلانات فقد

مديرية التربية والتعليم بالإسكندرية

تعلن عن فقد ما يلى :

- ١ - دفتر قسائم التحصيل (٣٣ ع. ح) من رقم (٨٦٢١٦١) إلى رقم (٨٦٢٢٤٠) مجموعة رقم (٧٥٩) .
 - ٢ - دفتر حوافظ النقود (٣٧ ع. ح) من رقم (٨٧٠٠٥١) إلى رقم (٨٧٠١٠٠) .
 - ٣ - خاتم شعار الجمهورية باسم (قسم شئون الكتب المركزية) بصمة رقم (٢٦٩٨٤) .
- وقد اعتبرت هذه الدفاتر والختم والبصمة ملغية ، وكل من يحاول استعمالها يُعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

الوحدة المحلية بقرية سنهور بالبحيرة

تعلن عن فقد خاتم شعار الجمهورية الخاص بها ، ويُعتبر ملغياً .

الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى

- تعلن عن فقد قسائم التحصيل (٣٣ ع. ح) من رقم (٩٠١٧٩٣) إلى رقم (٩٠١٨٠٠) مجموعة (١٠٢٧) لم يتم العمل بها ، وقد اعتبرت هذه القسائم ملغية ، فكل من يحاول استعمالها يُعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

مستوصف صدر فارسكور - محافظة دمياط

يعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٦٦٨٧) الخاصة به ، وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

١٤٤٦ - ٢٠١٦/٤/١١ - ٢٠١٥ / ٢٥٦٢.